لولا النهج السياسي المستقل لبلادنا الذي يستمد قوته ودعمه من جماهير الشعب، لما أمكن تحقيق كل المنجزات

علي عبدالله صالح
رئيس الجمهورية

الداعية والمفكر الإسلامي نهرو طنطاوي:

الخواء الروحي والعقلي أفرز شرائط بن لادن وكليبات هيفاء وهبي

نشرت صحيفة ((الشرق الاوسط)) السعودية التي تصدر باللغة العربية من لندن حواراً مع المفكر والداعية الاسلامي نهرو طنطاوي الذي بدأ نشاطه الاسلامي في (جماعة الاخوان المسلمين) التي تشرب فيها اصول التشدد ثم انتقل للانخراط في عدة جماعات متطرفة وتعرض بسبب ذلك للسجن الذي اتاح له فرصة التأمل ومراجعة افكاره الخاطئة والتعرف على النبع القرآني للاسلام الصحيح ، والتخلص من المصادر التي اضيفت إلى القرآن واصبحت هي الدين على الرغم من تعارضها مع نصوص القرآن واحكامه ومقاصده .

ونظرا لأهمية هذه المقابلة وما تناولته من افكار وقضايا واشكاليات تتعلق بالوعي الديني وسبل اعادة صياغته على اسس تحرره من المفاهيم المغلوطة والافكار الضالة والمتطرفة التي تقدم صورة مشوهة للاسلام والمسلمين وتلحق الضرر بعلاقة المسلمين فيما بينهم او مع غيرهم من اتباع الاديان الاخرى ، تعيد (١٤ اكتوبر) نشر النص الكامل لهذه المقابلة تعميما للفائدة.

2 – 2

أما تلاحظ معي يا سيدي أن االتفكير في عالمنا العربي والإسلامي قد انحصر في فقه نواقض الوضوء وتحريم مصافحة المرأة لأنها نجسة ومثيرة للشهوات واحياء ما تسمى بسنّة ذبح رقاب الناس وفي أغاني وكليبات عباقرة زمانهم الفنانة روبي والفنانة هيفاء وهبي والفنانة نانسي عجرم وغيرهم ممن غيرن وغيروا وجه التاريخ في العالم العربي الحديث والمعاصر برقصاتهم وانثناءاتهم وأغانيهم الخلاقة المبدعة التي ستتوارثها الأجيال وتدرس في الجامعات لأبنائنا «كرجب حوش صاحبك عني – أحبك آه أخاصمك لا – يا طبطب وادلع – أقوله آه يقولي هو لا ".

● أما الصنف الرابع في عالمنا العربي والإسلامي وهم الذين ليس لهم من الأمر شيء هم الفئة الصامتة، هم البسطاء والضعفاء والفقراء والمرضى والجوعى الذين لا يؤبه لهم والذين لا يستطيعون حيلة ولا يجدون سبيلا أما هؤلاء فلهم الله.

هذا هو حالنا في العالم العربي والإسلامي فعن أي إبداع نتحدث ونحن بيننا وبين ذيل الأمم كما بين السماء والأرض.

*** لماذا من وجهة نظركم يعتبر بعض الدعاة في أحاديثهم ضرر هيفاء وهبي أو نانسي عجرم أخطر على المسلمين من خطر بن لادن والزرقاوي والظواهري؟**

– أخي العزيز إن مشكلة بن لادن والظواهري والزرقاوي، ومشكلة هيفاء وهبي وروبي ونانسي عجرم إن هاتين المشكلتين ما هما إلا نقطتان مظلمتان من مئات النقاط المظلمة في عالمنا العربي والإسلامي، فمن أفرز بن لادن والظواهري والزرقاوي غير الاستبداد والاستعباد والضعف والوهن والجمود الذي يخيم على كل شيء، ومن أفرز هيفا وهبي ونانسي عجرم وغيرهن غير السطحية والفراغ والبطالة والتفاهة والخلل القيمي والأخلاقي والخواء الروحي والعقلي الذي يجتاح الشباب ويجتاح مجتمعات العالم العربي والإسلامي؟

فالمشكلتان ما هما إلا إفراز طبيعي لحالة التخلف المزري الذي نعيشه في عالمنا العربي وهناك الكثير من الإفرازات الصديدية المتقيحة التي تملأ جسد العالم العربي سببها الاستبداد والرجعية والديكتاتورية وخنق مناخ الحريات، والبعد عن المنهج الصحيح للإسلام.

> كان التيار الإسلامي السياسي يرى أن الحكم بمعنى سياسة الناس ورياستهم وتدبير أمورهم من الدين فهم مخطئون، لأن الحكم بمعنى السياسة والرياسة ونظام الحكم وتنصيب الحاكم وغيره من كيفية إدارة الدولة وتنظيم الأمور الحياتية والوظيفية. كل هذا لم يرد به أي نص في القرآن وهو متروك لتدبير الناس وتنظيمهم بالطريقة التي تصلح لهم

*** ما هي ملاحظاتك على الموروث في تعاليم الدين الإسلامي الموجودة منذ اكثر من ١٤٠٠ سنة وما رأيك الشخصي في اجتهادات الفقهاء؟**

– إن الموروث في تعاليم الدين الإسلامي ما وافق منه القرآن وانسجم مع أحكامه وتعاليمه أخذنا به، وما لا يتفق مع القرآن وأحكامه فهو متروك لخيار الناس، ولكن دون إضفاء الشرعية الدينية عليه أو القدسية لأن الشرعي والمقدس هو ما جاء في القرآن وتواتر فعله عن الرسول الأكرم صلى الله عليه وسلم وعمل به جميع طوائف المسلمين منذ عصر الرسالة وحتى يومنا هذا، مثال على ذلك كيفية الصلاة والحج والطهارة وترك الصلاة والصيام أثناء الحيض وغيرها مما لا يعلم فيه خلافا بين المسلمين قديما وحديثا بجميع طوائفهم ومذاهبهم، فمثل هذه الأحكام السالفة الذكر لم يذكر أن أحدا من المسلمين اختلف عليها على وجه العموم، وهذا ما يسمى بالتواتر الفعلي عن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم.

أما عن رأيي في اجتهادات الفقهاء فأقول مما لا شك فيه أن العالم الإسلامي يعيش اليوم ومنذ قرون عديدة فوضى في الفكر الديني، فوضى ليست على مستوى المؤسسات الدينية والثقافية، وليست على مستوى النخبة المثقفة فقط، بل امتدت هذه الفوضى الدينية إلى الأفراد في شتى أنحاء العالم الإسلامي.

وإن نظرة سريعة إلى هذه الفوضى الفكرية الدينية، في النواحي الفكرية والعملية والتشريعية، تقدم لنا قناعة واضحة أكيدة بأن هذه الفوضى في الفكر الديني ليست إلا حصادا لما يسمى بالاجتهاد الديني، الذي اخترعه الفقهاء بحجة بذل الجهد للوصول إلى الأحكام الشرعية في الكتاب والسنة.

إن فتح باب الاجتهاد وإضفاء الشرعية الدينية عليه منذ القرون الأولى للإسلام قد أباح لكل رجل دين أو فقيه أو حتى من «هب ودب» حرية وضع تشريعات دينية وأحكام وتكاليف لم يأت بها المصدر الأساسي للتشريع الإسلامي «القرآن الكريم» ولا حتى «السنة» مما أثقل كاهل المسلمين وألزمهم بأحكام وعبادات وتحريم أشياء ما أنزل الله بها من سلطان، بل إن كثيرا من الاجتهادات التي صدرت عن العلماء قديما وحديثا تتناقض تناقضا صريحا مع نصوص القرآن الكريم ونصوص السنة.

وليس الاجتهاد الديني صناعة إسلامية بل صناعة بشرية تجاه جميع ديانات الأرض ، فانظر ما أضافه رجال الدين اليهود ورجال الدين النصارى ورجال الدين المسلمون على الكتب المقدسة من اعتقادات وتشريعات وأحكام وتحليل وتحريم لم يأت ذكرها في التوراة والإنجيل والقرآن ، ولا يمت بصلة إلى الكتب المقدسة إنما هي محض اختلاق رجال الدين ، فرجال الدين في أي ديانة لا يكتفون بما جاء في النصوص المقدسة من اعتقادات وتشريعات وأحكام وحلال وحرام ، فقاموا باختلاق الاجتهاد لأغراض شتى منها على سبيل المثال :

مواكبة التطورات والمستجدات وذلك لمحاولة تدجين كل شئ على وجه الأرض.
استحداث أحكام دينية لم تأتي بها الكتب المقدسة.
استيلاد واستنساخ أحكام جديدة بناء على أحكام الكتب المقدسة.
التلاعب بالدين لأغراض سياسية.
شرعنة رغبات وشهوات وسرقات وحماقات الحكام.
إخضاع الشعوب بصورة أبدية ومستمرة لنزوات وأهواء رجال الدين.

أما مفهوم الاجتهاد الديني فقد وضع له الفقهاء والمفكرون قديما وحديثا عدة تعاريف نذكر منها على النحو التالي :

الاجتهاد هو : «استفراغ الجهد في الوصول إلى الأحكام الشرعية التفصيلية «أو هو : «عملية استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية في الشريعة » أو هو : «فهم الحكم المستنبط من النص وعدم تجاوز النص، أو إمكانية تجاوز النص كما اجتهد عمر بن الخطاب في وقف سهم المؤلفة قلوبهم، ورفع حد السرقة في عام المجاعة ".

ويستفاد من استقراء هذه التعاريف لمصطلح الاجتهاد الديني أن الاجتهاد قد تم اختراعه على أيدي الفقهاء القدامى بحجة البحث عن حكم واقعة جديدة أو مستحدثة، ليس فيها نص قطعي محكم، عن طريق الاستيلاد والاستنساخ والتفصيل والقياس على نصوص قطعية محكمة.

بمعنى أن أي حادثة أو واقعة لم يرد لها حكم شرعي أو نص مفصل واضح في القرآن أو السنة، يقوم الفقهاء وعلماء الدين بتفصيل واستنساخ حكم شرعي جديد لهذه الحادثة أو الواقعة من نصوص قرآنية أخرى أو نصوص من السنة فيها تشابه بين أسباب وعلة الواقعتين أو نتائج متشابهة بين الواقعتين القديمة والحديثة، وهذا ما يسميه الفقهاء بالقياس والاستنباط.

واستخدم الاجتهاد أيضا ليس لاستنساخ وقياس الأحكام بل استخدم أيضا لاختراع أحكام جديدة ليس قياسا على أحكام أخرى، بل هي جديدة بالفعل ليس لها أي أصل قيست عليه في القرآن والسنة، بل استخدم الاجتهاد في وضع أحكام فيها مخالفة صريحة واضحة لنصوص الكتاب والسنة. واستخدم الاجتهاد أيضا من قبل بعض المفكرين المعاصرين لشرعنة تجاوز نصوص القرآن المحكمة بحجة أن عمر فعل ذلك حين أوقف سهم المؤلفة قلوبهم، وحين أوقف حد السرقة في عام المجاعة. واستخدم الاجتهاد أيضا بحجة فهم النص الديني مما جعل القاصي والداني يتصدر للاجتهاد في فهم النصوص الدينية وما قد نتج عن ذلك من تطرف وتشدد وإرهاب وأشعلت الخلافات والفرقة بين عموم المسلمين ولا تزال تشتعل بحيث لا يستطيع أحد أن يطفئها إلا الله.

وسوف أسوق مثالا على استخدام الفقهاء للاجتهاد الديني في تفصيل واختراع الأحكام الشرعية التي ما أنزل الله بها من سلطان وإلزام الناس بها رغم أن الله لم يشرعها ولم يلزم الناس بها، بل إن ما شرع الله يناقض ويعارض اجتهادات الفقهاء، وهي كالتالي : «ذهب الإمام مالك إلى أن من أفطر في رمضان ناسيا فعليه القضاء ". «وذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى أن من جامع زوجته في نهار رمضان ناسيا بأن صيامه باطل وعليه القضاء ". «وحكى إبراهيم الحربي إجماع التابعين على وقوع طلاق الناسي ". (جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي) هذه الاجتهادات مخالفة لما جاء في القرآن قال الله تعالى : {ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا} وقال الرسول صلى الله عليه وسلم : «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهو عليه ".

هذا مثال واحد من عشرات الآلاف من المسائل الفقهية في اجتهادات الفقهاء في تشريع أحكام دينية مع وجود نصوص قطعية محكمة في القرآن تعارض ما شرعه الفقهاء.

*** من هو في نظرك الشخص المؤهل للفتوى لأننا في الغرب نرى كل من حفظ ربعاً من القران و أطلق لحيته ,يفتي ويحلل ويحرم ؟**

– الشخص المؤهل للفتوى هو الشخص الحافظ للقرآن الكريم كاملا وعلى دراية كافية باللغة العربية نحوا وصرفا وبيانا ومعنى، وملما بالمتواتر عن الرسول صلى الله عليه وسلم وفي أفعاله وأقواله ويكون فقيها في القرآن وأحكامه وتعاليمه، ولا يفتي برأيه ولا برأي غيره ولا يزيد على ما جاء في القرآن ولا ينقص منه فوظيفة العلماء كما جاءت في القرآن هي :

قال تعالى :
(فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون)

إذا وظيفة العلماء هي التفقه في الدين والدين هو القرآن وما تواتر عن الرسول من قول وفعل.

*** الإبحار في صفحات كتابك قد تشير إلى زعم أنكم تنكرون السنة أين الحقيقة ؟**

– أخي العزيز إن مصطلح السنة هذا لم يرد في القرآن وليس له أي شرعية قرآنية إنما هو مصطلح وضعه العلماء وقصدوا به كل قول أو فعل أو تقرير للنبي صلي الله عليه وسلم، والذي أنكره في ذلك هو أن نجعل مصطلح السنة بكل محتوياته وتفصيلاته مصدرا ثانيا للتشريع ومساويا للمصدر الوحيد وهو القرآن الكريم، فكل ما ورد عن الرسول بطريق متواتر سواء كان قولا أو فعلا فأنا أؤمن به وهو وحي من عند الله مساو للقرآن تماما ومثالا على ذلك كيفية الصلاة ونسك الحج والعمرة والأذان والإقامة والطهارة ومواقيت الصلاة وغير ذلك من الأفعال المتواترة التي لم يختلف عليها اثنان من المسلمين سنة كانوا أو شيعة أو أي مذهب آخر من المذاهب الإسلامية منذ كان الرسول حيا وإلى يومنا ، فهي باتفاق أهل ملة الإسلام قاطبة بلا استثناء وهذا ليس السنة التي يقصدها العلماء كالبخاري ومسلم وبقية كتب الأحاديث ، أما المتواتر عن الرسول في كيفية أداء العبادات إنما هو بوحي الله إلى رسوله كيف يصلي وكيف يحج وكيف يتطهر وغيرها من الأفعال المتواترة وهذا لا اختلاف فيه مع أحد في أنه شرع ودين ووحي أوحاه الله إلى رسوله صلى الله عليه وسلم ولا خلاف بين أمة الإسلام بجميع طوائفهم وفرقهم في هذا.

أما ما بلغنا عن الرسول من أحاديث غير متواترة أو ما يسميه العلماء بأحاديث الآحاد والتي لم تصل إلى حد التواتر فهذه الأحاديث القرآن يرفض منها الآتي :

● تحريم الحلال.
● تحليل الحرام.
● زيادة أحكام على ما جاء في القرآن.
● زيادة تحريم على ما حرمه الله في القرآن.
● مصادمة أو مناقضة ما جاء في القرآن.

لأن كل هذا يعد تشريعاً من دون الله، فالله وحده المشرع كما جاءت بذلك نصوص القرآن، وقد فصلت هذا الموضوع في كتابي قراءة للإسلام من جديد وهناك شيء آخر في هذا الموضوع يدعو المرء إلى رفض ما يسمى بالسنة رفضا باتا ، ألا وهو التناقض الشديد والتضارب الصارخ بين نصوص الأحاديث، وأضرب لك مثالين على ذلك :

*** هل يجوز التبول أثناء القيام أم القعود؟**

– النهي عن التبول أثناء القيام :
عن جابر رضي اللَّه عنه قال : (نهى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله وسلم أن يبول الرجل قائمًا) . رواه ابن ماجه .
عن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : (من حدثكم أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله وسلم بال قائمًا فلا تصدقوه ما كان يبول إلا جالسًا) . رواه الخمسة إلا أبا داود وقال الترمذي : هو أحسن شيء في هذا الباب وأصح .

● إباحة التبول أثناء القيام :
عن حذيفة :(أن النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم انتهى إلى سباطة قوم فبال قائمًا فتنحيت فقال : ادنه فدنوت حتى قمت عند عقبيه فتوضأ ومسح على خفيه) . رواه الجماعة : والسباطة ملقى التراب والقمام .

*** هل لمس الذكر ينقض الوضوء أم لا ؟**

– مس الذكر ينقض الوضوء:
عن بسرة بنت صفوان : (أن النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم قال : من مس ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ) . رواه الخمسة وصححه الترمذي وقال البخاري : هو أصح شيء في هذا الباب

● مس الذكر لا ينقض الوضوء:
احتج آخرون بحديث طلق بن علي عند أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد والدارقطني مرفوعًا بلفظ : (الرجل يمس ذكره أعليه وضوء فقال صلى اللَّه عليه وآله وسلم : إنما هو بضعة منك) وصححه عمر بن القلاس وقال : هو عندنا أثبت من حديث بسرة . وروي عن علي بن المديني أنه قال : هو عندنا أحسن من حديث بسرة .
قال الطحاوي : إسناده مستقيم غير مضطرب بخلاف حديث بسرة وصححه أيضًا ابن حبان والطبراني وابن حزم .
وأجيب بأنه قد ضعفه الشافعي وأبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني والبيهقي وابن الجوزي وادعى فيه النسخ ابن حبان والطبراني وابن العربي والحازمي وآخرون وأوضح ابن حبان وغيره ذلك .

وهذه النماذج ما هي إلا نقطة من بحر وغيض من فيض من التناقضات والتضارب التي وجدت في كل الأحاديث بلا استثناء ، وقد قلت لأحد الأصدقاء لو أتيتني بحديث في أي حكم أو أي مسألة يقول بالحرمة لأتيتك بحديث يقول بالحل، ولو أتيتني بحديث يقول بالمنع لأتيتك بحديث آخر يقول بالجواز وهكذا في كل أحكام العبادات والمعاملات بلا استثناء.

وأما عن تقسم السنة إلى متواتر وآحاد فهذا تقسيم العلماء ولست أنا فالسنة قسمها علماء السنة أنفسهم إلى قسمين رئيسيين : أحاديث متواترة وهو ما سبق وتحدثنا عنها، وأحاديث آحاد، وأحاديث الآحاد هذه قال عنها جمهور العلماء أنها أحاديث ظنية بمعنى ليست قطعية في ثبوتها عن الرسول أو مشكوك في نسبتها للرسول وهذا ليس قولي بل هو قول علماء السنة جميعا والجمهور وأذكر لك شيئا مما قيل عن السنة بأفواه العلماء أنفسهم :

قال الأستاذ المرحوم الشيخ محمد أبو زهرة في كتابه «أصول الفقه » خبر الآحاد هو كل خبر يرويه الواحد أو الاثنان أو الأكثر عن الرسول (ص) ولا يتوافر فيه شرط المشهور.

وأما عن حكم خبر الآحاد يقول الشيخ أبو زهرة :

حديث الآحاد يفيد العلم الظني الراجح، ولا يفيد العلم القطعي، إذ الاتصال بالنبي (ص) فيه شبهة. ويقول صاحب كشف الأسرار فيه : الاتصال فيه شبهة صورة ومعنى، أما ثبوت الشبهة فيه صورة، فلأن الاتصال بالرسول لم يثبت قطعا، وأما معنى فلأن الأمة تلقته بالقبول «أي في الطبقة التي تلي التابعين ".

وعن حكم العمل به يقول الشيخ أبو زهرة :

ولهذه الشبهة في إسناد الحديث بالرسول (ص) قالوا إنه يجب العمل به إن لم يعارضه معارض، ولكن لا يؤخذ به في الاعتقاد، لأن الأمور الاعتقادية تبنى على الجزم واليقين، ولا تبنى على الظن، ولو كان راجحا، لأن الظن في الاعتقاد لا يغني عن الحق شيئا.

ويذكر الشيخ أبو زهرة حكم المذاهب الأربعة في الأخذ بحديث الآحاد فيقول:

أحمد والشافعي يأخذان بحديث الآحاد إذا استوفت شروط الرواية الصحيحة.

أبو حنيفة مع شروط الصحة أضاف أن يتوافق عمل الراوي مع ما يرويه. مالك اشترط في العمل بخبر الآحاد وأن يتفق مع عمل أهل المدينة ولا يخالف عملهم).

هذا ما ذكره الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله وهو عالم كبير وجليل.

إلا أن المشكلة تكمن في أن العلماء يقولون كلاما لا يلتزمون به فهم يرون أن الغالبية العظمى من الأحاديث والتي تبلغ ٩٩,٩٪ كلها أحاديث ظنية لا ترقى إلى درجة اليقين إلا أنهم يؤكدون على وجوب اتباعها وهنا أتساءل كيف نوجب على الناس أن يعتقدوا دينا مصدره الظن والشك والشبهة، وأين قول الله تعالى {إن الظن لا يغني من الحق شيئا}.

*** هل يحتاج القرآن الكريم إلى تفسير من خلال كتب التفاسير التي تظهر في الأسواق، ولا نعرف من الأفضل والأيسر لفهم القرآن وأحكامه؟**

– القرآن الكريم هو أحسن تفسيرا لمن يتقن العربية نحوا وصرفا وبلاغة وبيانا ومعنى يتقن القرآن حفظاً وتدبراً وتفكراً، أما عن التفاسير الموجودة فهي تملأ القرآن غموضا وتضاربا وتناقضا وليس لشيء في ذات القرآن ولكن لفهم القرآن عن طريق ما يسمى بالسنة والآراء والاجتهادات.

واسمح لي أن أعيد صياغة سؤالك فأقول كيف نفهم القرآن ؟

يمكننا فهم القرآن من طريق ثلاث : الأول : اللغة العربية :

فاللغة العربية هي المصدر الأساسي والوحيد لفهم القرآن الكريم، ولا يوجد مصدر آخر لفهم ألفاظ القرآن الكريم غير اللغة العربية والبرهان على ذلك ما أورده الله في كتابه الكريم حول علاقة اللغة العربية بالقرآن ، فقد ورد في القرآن الإشارة إلى اللغة العربية إثنتي عشرة مرة أربع منها في عقل وفهم وتعلم وتبين القرآن وهذه الآيات هي: قال تعالى : [إن أنزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون] وقال تعالى : [إن جعلناه قرآناً عربيا لعلكم تعقلون]. وقال تعالى: [كتاب فصلت آياته قرآنا عربيا لقوم يعلمون]. وقال تعالى : [وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم] ولسان قومه أي لغة قومه.

وفي هذه الآيات الأربع دلالة قطعية على أن اللغة العربية هي المصدر الوحيد لفهم القرآن الكريم وليس هناك أي مصدر آخر لفهم القرآن وأحكامه غير اللغة العربية والجمع بين آيات القرآن.

وقد يقول قائل ولكن اللغة العربية بها بعض المترادفات والمتضادات وقد يكون للكلمة الواحدة أكثر من معنى ، أقول قد فصلت ذلك في كتابي فليرجع إليه.

*** من وجهة نظركم كم حديث صحيح وكم حديث مشكوك في نسبته إلى القران الكريم؟ يرفض البعض الخلط بين الدين والسياسة ويتعمد البعض الخلط بينهما فما وجهة نظرك فيها ؟**

– كل ما روي ونسب إلى الرسول من أحاديث بلغ ما يزيد على ٦٠٠,٠٠٠ ستمائة ألف حديث وكلها أحاديث آحاد وكما أجمع جمهور العلماء على ذلك إلا أنهم اختلفوا في عدد الأحاديث المتواترة. فأكثر عدد قيل في الأحاديث المتواترة ما ذكره السيوطي وأبو جعفر الكتاني أن مجموع الأحاديث المتواترة بلغ ٣٠٩ حديث من أصل ما يزيد على ٦٠٠,٠٠٠ ألف حديث فتخيل الفرق الشاسع.

*** يرفض البعض الخلط بين الدين والسياسة ويتعمد البعض الخلط بينهما فما وجهة نظرك فيها ؟**

– كثير ما يخلط الناس بين الحكم والسياسة. فالحكم : بمعنى القضاء والفصل في المنازعات وتشريع الأحكام شيء، والسياسة بمعنى الحاكم ونظام الحكم وتدبير شئون الناس وإصلاحها شيء آخر، هذا فارق مهم كان لا بد من الإشارة إليه والتنبيه عليه أكثر من مرة لأن البعض في التيار العلماني والإسلامي ما يخلطون بين الأمرين، بين الحكم بمعنى القضاء والفصل في المنازعات،وبين الحكم بمعنى الرياسة والنظام السياسي والحاكم والتدبير وإدارة الدولة، وبتفصيل أكثر نقول الآتي :

الحكم له معنيان هما :

● الأول : القضاء بين الناس، حكم بينهم : قضى بينهم، بمعنى : فصل في المنازعات أو الأحكام التي تفصل بين الناس فيما تنازعوا فيه، كأحكام الله التي وردت في القرآن من حلال وحرام وحقوق وواجبات وزواج وطلاق وإرث وغيرها، هذه كلها ترد بمعنى الحكم، كالقوانين والتشريعات الوضعية فكلها أيضا يطلق عليها مسمى الحكم، فنص التشريع ونص القانون يسمى الحكم.

● الثاني : الحكم بمعنى الرياسة أو الإمارة أو السلطة أو السياسة بمعنى التدبير والقيام على أمور الناس وإصلاحها وهذا النوع من الحكم يختص فقط بالحاكم ونظامه وإدارته للدولة أو الأمة، ولا يختص بإصدار القوانين والتشريعات لأن القوانين والتشريعات حكم، والنظام السياسي والرئاسي حكم، فهذا حكم وهذا حكم.

وكما سبق وأشرنا أن كثيرا من الإسلاميين وخصومهم من العلمانيين ما يخلطون بين هذين النوعين فيطلقون على كلا النوعين سياسة، فإذا قال الإسلاميون نحن نريد تطبيق الشريعة أي أحكام القرآن من عقوبات وحلال وحرام، يسارع العلمانيون بقولهم لا دين في السياسة ولا سياسة في الدين، وإن كان العلمانيون يقصدون بالسياسة هنا أحكام الدين والتشريعات سواء كانت دينية أو وضعية ليست بسياسة، أما إن كانوا يقصدون بالسياسة هنا أحكام الدين وتشريعاته فهم مخطئون لأن القوانين والأحكام والتشريعات سواء كانت دينية أو وضعية ليست سياسة، أما إن كانوا يقصدون بالسياسة نظام الحكم والرياسة وإدارة الدولة فهم مصيبون في قولهم لأنه فعلا لا سياسة بهذا المعنى في الدين، بمعنى ليس في القرآن أي آية تشير إلى كيفية إقامة نظام سياسي كتنصيب رئيس الدولة، فكل هذا لم يرد في القرآن وما دام أنه لم يرد فيه نص إذا فهو متروك للناس يقننونه كما يشاءون ويحددون النظام الذي يرغبون فيه لكن ثمة شيء هام ينبغي الإشارة إليه وهو أن لم يكن القرآن قد أورد كيفية إقامة النظام السياسي وتركه لخيار الناس فقد وضع مبادئ لا بد وأن يقوم عليها النظام السياسي نذكر منها مثلا:

● الشورى : قال تعالى : {وأمرهم شورى بينهم }.
● العدل : قال تعالى : {وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل }.

وحكم الله هو العقوبات الست التي شرعها الله في كتابه «القتل – الزنا – السرقة – القذف – الحرابة – السحاق واللواط «أما المحرمات الأخرى والمنهيات فلم يرد لها أي عقوبة في القرآن، فينبغي على الحاكم المؤمن أن يحكم بين المؤمنين وإن رأى الناس أن يضعوا لها عقوبات وضعية فلهم ذلك، فلم يرد أي نص في القرآن يمنع الحاكم من وضع عقوبات للجرائم التي لم ترد لها عقوبة في القرآن وتكون العقوبات مناسبة لحجم الجرم ولا تكون أكبر وأفظع من الجرم ولا تصل إلى القتل لأن الله لم يشرع القتل إلا للقاتل العامد والباغي المحارب المعتدي سواء كان مسلماً أو غير مسلم فقط هذان الصنفان هما اللذان أحل الله قتلهما.

> ليس الاجتهاد الديني صناعة إسلامية بل صناعة بشرية تجاه جميع ديانات الأرض ، فأنظر ما أضافه رجال الدين اليهود ورجال الدين النصارى ورجال الدين المسلمون على الكتب المقدسة من اعتقادات وتشريعات وأحكام وتحليل وتحريم لم يأت ذكرها في التوراة والإنجيل والقرآن ، ولا يمت بصلة إلى الكتب المقدسة إنما هي محض اختلاق رجال الدين.

وإن كان التيار الإسلامي السياسي يرى أن الحكم بمعنى سياسة الناس ورياستهم وتدبير أمورهم من الدين فهم مخطئون، لأن الحكم بمعنى السياسة والرياسة ونظام الحكم وتنصيب الحاكم وغيره من كيفية إدارة الدولة وتنظيم الأمور الحياتية والوظيفية. كل هذا لم يرد به أي نص في القرآن وهو متروك لتدبير الناس وتنظيمهم بالطريقة التي تصلح لهم إذا ارتكزت هذه الطريقة على مبدأ العدل والشورى والمساواة بين الناس، ولا مانع من يختلف الناس فيما بينهم حول كيفية وضع النظام السياسي وحول ما لم يرد فيه نص ولكن دون قتال ودون تكفير ودون عداوة وبغضاء.

***إذا كنتم قد شككتم في صحة كثير من الأحاديث هل هناك أي شك في نسخ القرآن الكريم ؟**

– هذا الموضوع قد زل فيه الناس قديما وحديثا واتخذه بعض أهل الكتاب "اليهود والنصارى" وبعض المتنسبين للإسلام مطية للنيل من الإسلام والتشكيك في القرآن كما تقرأ في بعض الكتب ونشاهد على شبكة الإنترنت وفي إحدى القنوات الفضائية. وذلك أن القرآن الكريم هو بين أيدي المسلمين منذ أن توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى يومنا هذا ليس فيه آية واحدة أو حكم أو كلمة أو حرف واحد منسوخ بل كله محكم قطعي واجب الاتباع باستثناء الآيات المتشابهة التي نهانا الله عن تتبعها والمنسوخ قد رفعه الله من القرآن قبل وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم. وهناك أحكام نسخها الله في حياة الرسول ومحرمات نسخها الله أيضا في حياة الرسول وكلها قد رفعها الله ومحاها وأنساها للرسول وأحكم آياته التي هي بين دفتي المصحف الآن فكل الآيات التي في المصحف بلا استثناء ليس فيها آية واحدة منسوخة لا في أحكام الأوامر أو النواهي أو التحليل أو التحريم.

وقد أوردت فصلا كاملا في كتابي للآيات التي يقول المفسرون والفقهاء عنها أنها منسوخة وبينت في هذا الفصل أن ليس في هذه الآيات أي نسخ.

*** هناك تضارب في فتاوى العلماء الثقاة التي تخرج بين الحين والآخر ومنها أخيرا فتوى منسوبة إلى الشيخ علي جمعة مفتي مصر يحرم فيها حيازة التماثيل في المنازل ويعتبرها معصية كبيرة يسأل عنها صاحبها يوم القيامة، وهناك البعض الآخر يحلل لان الدين ثبتت قواعده عند الناس ؟**

– لقد ذكرت في كتابي بالنص القرآني أن أي تحريم لشئ لا بد وأن يكون ورد في القرآن ، وأي تحريم لم يرد في القرآن فهو مباح وحلال وذكرت عشرات النصوص التي تدلل على ذلك.

وذكرت أن علاج الاختلاف بين الفتاوي يكمن في قول الله تعالى : {وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله}. هذه الآية علاج لكل خلاف واختلاف والرجوع إلى الله في كل مكان ما هو ديني بالطريقة الربانية المقدسة "اللغة العربية" وسياق النص وموضوعه والجمع بين النصوص كما بين الله في كتابه العظيم والشيء غير الديني بمعنى أنه لم يرد فيه شيء في القرآن فهو مباح لنا فعله متى شئنا وبأي كيفية شئنا، فكل شيء على هذه الأرض مباح وحلال لنا أكله ولبسه وفعله وقوله ما لم يرد فيه نص بالحرمة أو النهي بطريقة قطعية محكمة. أما كل من يقول في دين الله برأيه أو يستند إلى الأحاديث الظنية المخالفة لنصوص القرآن أو يستند إلى المذهب والهوى والآراء والقياسات والقول على الله بلا علم فهو من يبذر بذور الاختلاف والشقاق والفرقة بين الأمة وكل قول أو فعل لم يرد فيه نهي في القرآن... قال تعالى : {وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعا منه }ولا يظن أحد أن كل مباح وحلال هو بعيد عن حكم الله بل هو حكم الله فليس حكم الله بالحرمة والنهي فقط بل ما سكت الله عنه هو حكمه فيه بأنه حلال وهذا هو معنى قوله تعالى : {وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله } فما وجدناه في كتاب الله محرم أو منهي عنه فهو حرام مأمورون بعدم فعله أو قوله وما لم نجده في كتاب الله محرما أو منهيا عنه فحكم الله فيه أنه مباح، فما ذكره الله في القرآن هو حكمه وما لم يذكره فهو حكمه أيضا، فيصبح كل شيء قد حكم الله فيه بالحرمة والمنع أو بالإباحة أو الحل أو السكوت عنه فهو حكم الله سبحانه أحكم الحاكمين.

*** ذكرت في كتابك أن طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وفقا لما جاء في القرآن في حياته فقط وليس بعد وفاته... ويعد هذا كلاماً خطيراً سوف يعرضك لهجوم شرس من عموم المسلمين... فما قولك؟**

– إن ما قصدته بذلك هو الآيات الواردة في القرآن والتي تأكد وتكرر التأكيد مرات كثيرة لم يكن لمجرد التكرار أو لمجرد التذكير بطاعة الرسول وحسب، بل كان هناك أسباب أخرى هامة وخطيرة وراء ذلك، يقرأها المرء في سياق النصوص التي جاءت تؤكد على طاعة الرسول وتحذر وتنذر من معصيته ، ومما يلاحظ من هذه الأسباب التالي :

كان أهل مكة لا يصدقون أن يرسل الله بشرا رسولا.

قال تعالى :
(وَقَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الأَرْضِ يَنبُوعًا×أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الأَنْهَارَ خِلالَهَا تَفْجِيرًا×أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاء كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللّهِ وَالْمَلآئِكَةِ قَبِيلاً×أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاء وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَّقْرَؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلاَّ بَشَرًا رَّسُولاً×وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَن يُؤْمِنُواْ إِذْ جَاءهُمُ الْهُدَى إِلاَّ أَن قَالُواْ أَبَعَثَ اللّهُ بَشَرًا رَّسُولاً)

وقال تعالى :
(وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الأَسْوَاقِ لَوْلاَ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيرًا)

وقال تعالى :
(وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلاَّ هُزُوًا أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولاً)

وكان كثير من الصحابة في حالة شك من كون محمد صلى الله عليه وسلم ، هو رسول من عند الله حقا، واتضح ذلك جليا في الآتي :

● كان بعض الصحابة يصرون على معصية الرسول ونقض عهودهم معه ومنهم من لا يؤمن به.

قال تع